

## شرح مختصر أبي شجاع «الغاية والتقريب» كتاب الطهارة (2) أحكام المياه .

حسام لطفي

اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى الله وصحابه اجمعين اما بعد السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:00:00](#)

وهذا الدرس الثاني شرح مختصر امام القاضي ابي شجاع رحمة الله تعالى رحمة واسعة اه في الدرس اللي فات كنا ذكرنا مقدمة آآ يسيرة او مدخل لدراسة اه هذا الكتاب او هذا المختصر - [00:00:15](#)

ان نستطيع ان نعده كذلك مدخلا لدراسة الفقه على وجه العموم واليوم ان شاء الله نشرع في كتاب في المختصر اختصر ابي شجاع لكن قبل ان نشرع فيما ذكره الشيخ رحمة الله تعالى من احكام الطهارة - [00:00:33](#)

اه لابد اولا ان آآ نترجم ترجمة مختصرة للمصنف رحمة الله رحمة واسعة فاما بالنسبة للمؤلف وممؤلف هذا المختصر فهو القاضي او الشجاع احمد بن الحسين ابن احمد الاصفهاني الشافعی رحمة الله تعالى وهو من علماء القرن الخامس - [00:00:54](#)

وكان قد تولى الوزارة في ذلك الزمان وحسن سيرته جدا ونشر العدل ونشر الدين كان لا يخرج من بيته حتى يصلى وكان يقرأ اه من القرآن ما امكنه وذكر عنه انه كان ممن لا يأخذ في الله سبحانه وتعالى - [00:01:19](#)

آآ لومة لائم وذكر آآ يعني اهل السير كرمه ومن جوده ان آآ الشيخ رحمة الله تعالى كان له عشرة انصار يفرقون على الناس الزكوات ويتحفونهم بالهبات ويصرف على اه يد الواحد منهم مائة وعشرين الف دينار - [00:01:42](#)

فعما انعامه الصالحين والاخيار ثم انه زهد في الدنيا بعد ذلك درس القاضي ابو شجاع رحمة الله تعالى بالبصرة ازيد من اربعين سنة في مذهب الامام الشافعی رحمة الله تعالى ثم اقام في اخر حياته بالمدينة - [00:02:06](#)

بمدينة رسول الله اه صلى الله عليه وسلم يكتس المسجد ويفرش الحضر ويشغل مصابيح الى ان مات احد خدمة الحجرة فاخذ الشيخ رحمة الله تعالى هذه الوظيفة الى ان مات رضي الله تعالى عنه وارضاه ودفن بمسجده الذي بناه - [00:02:21](#)

عند باب جبريل عليه السلام يعني الذي كان ينزل منه جبريل على النبي صلى الله عليه وسلم ورأسه بالقرب من الحجرة الشريفة آآ القاضي ابو شجاع رحمة الله تعالى كان من المعمرين - [00:02:43](#)

عاش رحمة الله تعالى مئة وستين سنة ومع ذلك لم يختل له عضو من الاعضاء فقيل له في ذلك يعني تعيش كل هذا الزمان الطويل اعضاؤك كما هو لا يشتكي لا من مسلا في شيء من شيء في بصره ولا في يده ولا في - [00:02:57](#)

ايه فقال ما عصيت الله تعالى في الصغر فلما حفظتها في الصغر حفظها الله سبحانه وتعالى علي في الكبر اما بالنسبة لهذا الكتاب وهذا المختصر فهو معروف بمختصر ابي شجاع - [00:03:16](#)

وسماه الشيخ رحمة الله تعالى بغاية الاختصار وكان المراد به كما ذكر الشيخ رحمة الله تعالى في مقدمة هذا الكتاب هو تقريب مسائل الفقه الى المبتدئين وكان هذا بطلب من احد المقربين من الشيخ رحمة الله تعالى كما ذكر ذلك في المقدمة - [00:03:35](#)

قال رحمة الله تعالى سألني بعض الاصدقاء حفظهم الله تعالى ان اعمل مختصرًا في الفقه على مذهب الامام الشافعی رحمة الله تعالى ورضي عنه في غاية الاختصار ونهاية الاجازة يقرب على المتعلم درسه - [00:03:58](#)

ويسهل على المبتدئ حفظه الغرض الذي من اجله وضع الشيخ رحمة الله تعالى هذا المختصر اولا اراد بهذا المختصر ان يقرب على

المتعلم ما فيه من الاحكام الامر الساني من اجل ان يسهل حفظه - 00:04:16

لان الكلام انما يختصر من اجل ان يحفظ والاختصر هو ما قل لفظه وكثير معناه غالبا كذلك ذكر الشيخ رحمة الله تعالى بعض المزايا والخصائص في هذا الكتاب او هذا المختصر - 00:04:34

فقال وان اكثر فيه من التقسيمات وحصر الحال فاجبته الى ذلك طالبا للثواب راغبا الى الله سبحانه وتعالى في التوفيق للصواب انه على ما يشاء قدير وبعباده لطيف خبير ثم افتتح الشيخ رحمة الله تعالى كعادة العلماء - 00:04:52

تبعا لامام الشافعي رحمة الله تعالى. افتتح هذا الكتاب باحكام الطهارة. فقال رحمة الله تعالى كتاب الطهارة والكتاب مأخوذ من الضم والجمع منه تكتب بنو فلان يعني اجتمعوا ومنه الكتبية - 00:05:12

وما الكتاب في الاصطلاح فعبارة عن جملة من الاحكام يندرج تحتها ابواب لما بدأ الشيخ رحمة الله تعالى بالكلام عن الطهارة افتتح الكلام بذكر انواع المياه. لكن قبل ان اتكلم عن انواع - 00:05:36

نسأل سؤالا اولا لماذا افتتح الشيخ رحمة الله تعالى كتاب كتابه او هذا المختصر بالكلام عن احكام الطهارة. غير ان مشى او جرى على طريقة الفقهاء او غالب الفقهاء - 00:05:58

انما بدأ ذلك لان الطهارة هي مفتاح الصلاة والصلة هي اكد واهم العبادات على الاطلاق. اهم العبادات واعظم العبادات البدنية على الاطلاق هي الصلاة مفتاح هذه الصلاة هي الطهارة كما في حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم -

00:06:13

لا يقبل الله صلاة احدكم اذا احدث حتى يتوضأ ببقى مفتاح الصلاة الطهارة. ولهذا ذكر اولا ما يتعلق باحكام الطهارة. ثم انه بعد ذلك تكلم عن احكام الصلاة ثم بعد ذلك بقية ابواب العبادات فتكلم عن - 00:06:36

الزكاة وعن الصوم وعن الحج وجرى بهذه الترتيب على ما جاء في حديث عبدالله ابن عمر رضي الله تعالى عنه وارضاه.بني الاسلام على خمس شهادة ان لا الله الا الله - 00:06:54

وان محمدا رسول الله واقام الصلاة وابتاع الزكاة وصوم رمضان وحج البيت هذا الترتيب هو الذي جرى عليه عامة الاصحاب في كتب الفقه طيب يسأل سائل ويقول طيب اين الكلام على الشهادتين - 00:07:07

كلام عن الشهادتين يكون في كتب الاصول اصول الدين اما ما يتعلق بافعال المكلفين او اعمال المكلفين اعمال الجوارح فهذا الذي يتكلم عنه الفقهاء في كتب الفروع في كتب الفقه - 00:07:23

فالحاصل الان ان الشيخ رحمة الله تعالى بدأ بالكلام عن الطهارة. فقال كتاب الطهارة. طب ما معنى الطهارة الطهارة في اللغة هي النظافة والتخلص من الاوساخ الحسية والمعنوية ايه معنى - 00:07:42

الاواسخ او الادناس الحسية الطهارة عن الحدث والخبث الحدث هذا دنس حسي ولا معنوي هذا دنس دنس حسي كذلك بالنسبة للنجاسة ازالة هذه النجاسة هذه اشياء والناس حسية. ازالة هذه النجاسات - 00:08:00

والتطهر من اجل مثلا الصلاة الى اخره. هذه طهارة حسية وقد تكون الطهارة معنوية زي الطهارة من الامراض القلبية العجب الكبير الحسد الرياء كل هذه امراض قلبية امراض من الباطن - 00:08:24

وعامة الناس يهتمون بنظافة الظاهر وقليل من الناس من يعتني بنظافة الباطل وربما يعني كان هلاك الانسان بما في باطنها حتى وان كان ظاهره الصلاح لذلك ذكر النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث ان اول من تسعر به النار ثلاثة وذكر منهم عليه الصلاة والسلام

رجل كان يجاهد ورجل ورجل كان - 00:08:45

اقرأ القرآن ورجلان كان يتصدق بهذه في ظاهرة يحسن الاعمال في الظاهر لكن في الباطن كان يفعل ذلك رباء فاوردته ذلك المهالك وهذا كان من اوجب الواجبات ان يراعي الانسان - 00:09:14

ويتعهد الانسان الطهارة الطهارة القلبية الطهارة المعنوية يظهر قلبه من الغل من الحسد من الرياء من الكبر هذا اكدر من غيره وهذا لاحسن الانسان هذه الطهارة سينبني عليه بعد ذلك الطهارة في الظاهر - 00:09:33

والنبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي رواه الامام مسلم قال عليه الصلاة والسلام ان الله لا ينظر الى صوركم ولكن ينظر الى قلوبكم واعمالكم فمدار الامر كله علامة في القلب - [00:09:55](#)

وذكر الله سبحانه وتعالى ان مناط النجاة يوم القيمة هو القلب السليم. قال الله عز وجل حكى ذلك عن ابراهيم عليه السلام انه قال ولا تخزني يوم يبعثون يوم لا ينفع مال ولا بنون الا من اتى الله بقلب سليم - [00:10:11](#)  
القلب السليم الذي لا غل فيه ولا حسد ولا كبر ولا نحو ذلك او مراعاة ذلك او تعهد القلب من هذه الامراض والتخلص منها هو اوجب الواجب بدأ وكذلك من الواجبات الطهارة عن الحدث والنجس كما هو معلوم. طيب عرفنا معنى الطهارة في اللغة. ما معنى الطهارة في الشرع - [00:10:30](#)

اما بالنسبة للطهارة في الشرع فلا تعاريفات كثيرة نحاول قدر المستطاع ان نأتي بتعريف مختصر. وهو التعريف الذي ذكره الامام النووي رحمه الله تعالى عرف النووي رحمه الله تعالى الطهارة بانها رفع حدس - [00:10:50](#)

او ازالة نجس او ما في معنى ذلك او ما كان على صورة ذاك ما معنى هذا الكلام؟ بنقول الطهارة رفع حدث زي الوضوء هل الوضوء طهارة؟ نعم لان بالوضوء يرتفع الحدث - [00:11:05](#)

وكذلك الحال بالنسبة للغسل هل يمكن ان نسمى الغسل طهارة؟ نعم. هو طهارة لان به يرتفع الحدث. لو ان انسانا كان على جنابة لوانه احتلم ما الواجب عليه؟ الواجب عليه ان يغتسل - [00:11:22](#)

يبقى اذا هذا الاغتسال رفع هذا الحدث. يبقى الطهارة رفع حدث. وكذلك الطهارة ازالة نجس زي الاستنجاء بالماء وغسل الثوب المتنجس. لو ان انسانا تبول او انه تفوط او نحو ذلك فالواجب عليه ان يستنجي بالماء - [00:11:37](#)  
ولو ان ثوبه اصابته نجاسة. يبقى هنا يجب عليه في هذه الحالة ان يغسل هذا الثوب اذا اراد ان يصلح يبقى هذه طهارة ولا لا؟ نعم ازالة النجاسة طهارة او ما في معنى - [00:11:58](#)

رفع الحدث وازالة النجسة او ما في معنى ذلك ما هو المراد من قول النووي رحمه الله تعالى او ما في معناهما؟ المراد بذلك التيمم. وصاحب الضرورة اذا توضاً التيمم - [00:12:15](#)

في معنى رفع الحدث التيمم في معنى ازالة النجس لماذا قلنا التيمم في معنى رفع الحدث؟ لانه لا يرفع الحدث حقيقة. زي ما هنعرف ان شاء الله واحدنا بنتكلم عن احكام التيمم. هنعرف ان التيمم - [00:12:32](#)

هو استباحة انا اتيتكم لاني لا اجد الماء مثلا فاتيمم من اجل الصلاة من اجل ان استبيح الصلاة. لكن الحدث موجود ولا مش موجود؟ اه الحدث موجود كما هو لم يرتفع - [00:12:46](#)

لكن اباح هذا التيمم لي ان اصلحه وكذلك الحال صاحب الضرورة صاحب التيمم شخص به سلس بول امرأة مستحاضة. الحدث لا يرتفع لا يرتفع عن هذا الشخص ليه؟ لان البول ينزل عليه باستمرار - [00:13:05](#)

فالحدث لا يرتفع ومع ذلك هل مأمور بالوضوء ولا مش مأمور بالوضوء اه نعم مأمور بالوضوء. طيب هل ارتفع حدثه لم يرتفع حدثه. فهنا وضوء صاحب الضرورة في معنى رفع الحدث - [00:13:27](#)

وكذلك التيمم هذا في معنى رفع الحدث وكذلك ما كان في معنى ازالة النجاسة ما هو المراد بما في معنى ازالة النجاسة؟ زي الاستنجاء بالحجر لو ان انسانا تبول واتى بحجر - [00:13:41](#)

وازال يعني النجاسة عن المحل بعد هذا البول الاستنجاء بالحجر هذا هل ازالة للنجاسة فعلا؟ ولا هذا في معنى ازالة النجاسة؟ لا هذا في معنى ازالة النجاسة طيب يسأل سائل لماذا؟ لان اثر النجاسة ما زال باقيا - [00:14:01](#)

هذا الحجر او ما يقوم مقامه زي مسلا المنديل او نحو ذلك لا لا يزيل النجاسة بالكلية وانما يزيل العين ويبيقي الاثر وهذا قلنا هذا في معنى ازالة النجاسة النووي رحمه الله تعالى ذكر في اخر التعريف - [00:14:22](#)

قال او على صورتهما يعني اي ما على اسطورتهما؟ يعني ما كان على صورة رفع الحدث او ما كان على صورة ازالة النجس ما هو المراد بما على صورة رفع الحدث - [00:14:41](#)

المراد بذلك الغسال المسنونة والوضوء المسنون والغسلة الثانية والثالثة الان الغسل مسنون هذا هل رفع الحدث لا لم يرفع الحدث  
الوضوء المجدد كان قد توضأ للظهر وبقي على وضوئه الى ان اذن العصر فتوضأ مرة اخرى - 00:14:57

هل هذا رفع حدس؟ لا ليس برفع حدث. لكن هو على صورة رفع الحدث. نفس السورة بالطبع كذلك الغسلة الثانية والثالثة في غسل  
اليد. احنا هنعرف ان شاء الله ان - 00:15:23

بغسل العضو مرة واحدة عضو الوضوء ارتفع حدثه بذلك طب الغسلة الثانية؟ هذه مسنونة الغسلة الثالثة هذه مسنونة لم ترفع الحدث  
لكن هي على صورة الغسلة الاولى السؤال الان هل هذه طهارة ولا مش طهارة - 00:15:35

اـه نعم هذه طهارة رغم انها لم ترفع الحدث لكنها كانت على نفس السورة فهي من جملة الطهارات فاذا تعريف الطهارة اشتري رفعوا  
حدثا او ازالة نجس او ما في معناهما او على صورتهما وهذا تعريف الامام - 00:15:54

النبووي رحمه الله تعالى رحمة واسعة ما تكلمنا كده عن الغسلة والثالثة في غسل عضو الوضوء - 00:16:13

هذه مسنونة لانه لم يرفع الحدث كذلك الحال الغسلة الثانية والثالثة في ازالة النجاسة. ما المراد بصورة ازالة النجاسة. مثال ذلك الغسلة  
الاولى تماما هي على صورة ازالة النجاسة طيب عرفنا الان معنى الطهارة في اللغة - 00:16:31

وعرفنا معنى الطهارة في الشرع هناك مسألة مهمة جدا وهي مسألة مقاصد الطهارة لما بنتكلم عن احكام الطهارة عندنا مقاصد اربعة  
يعني اشكال اربعة للطهارة اول هذه الاشكال او اول هذه المقاصد الوضوء - 00:16:51

الشكل الثاني او المقصد الثاني من مقاصد الطهارة وهو الغسل الشكل الثالث من اشكال او مقاصد الطهارة وهو التيمم والشكل الرابع  
او المقصد الرابع ازالة النجاسة هذه الاشكال الاربعة للطهارة لها وسائل. يعني حتى نتوضا او نغتسل او نتيمم او نزيل النجاسة. عندنا  
وسائل اربعة من خلال - 00:17:13

نستطيع ان نصل لهذه المقاصد عدد هذه الوسائل ايضا اربعة فعندي الوضوء او مقاصد الوضوء والغسل هذا المقصد الاول والثاني  
والوسيلة الى الوضوء والغسل هو الماء اذا كان طهورا اذا كان مطلقا فهو وسيلة لهذا المقصد - 00:17:40

عندنا كذلك من وسائل الطهارة التراب اذا كان طاهرا طهورا خالصا له غبار. زي ما هنعرف ان شاء الله لما نتكلم عن التيمم طيب  
التراب هذا وسيلة الى مقصد من مقاصد الطهارة الاربعة - 00:18:05

ما هو المقصد الذي نصل اليه من خلال التراب الجواب هو التيمم الرابع وهو ازالة النجاسة هذا مقصد من مقاصد الطهارة زي ما عرفنا.  
هو شكل من اشكال الطهارة الوسيلة الى هذا المقصد - 00:18:23

لاجل ازالة النجاسة عندي وسائلتان الاولى حجر الاستنجاء من خلال حجر الاستنجاء وهنعرف طبعا شروط حجر الاستنجاء  
اذا كان قالعا جامدا طاهرا غير محترم حجر الاستنجاء هذا وسيلة الى ازالة النجاسة - 00:18:45

كذلك الدايج الذي الذي من خلاله يعني انه استطيع تطهير جلود الميتات فهذا الدايج ايضا وسيلة لازالة النجاسة فهو وسيلة  
للطهارة وهنعرف برضو ان هذا الدايج لابد له من شروط - 00:19:05

لابد ان يكون حريفا ينزع الفضلات عن الجلد كل هذا سيأتي تفصيله ان شاء الله تعالى. ببقى الان الطهارة لها اشكال اربعة لها مقاصد  
اربعة وكذلك هذه المقاصد تتوصل اليها من خلال وسائل اربعة. الماء التراب الدايج وحجر الاستنجاء - 00:19:25

هذه الوسائل توضع في ظروف اللي هي الاولاني الماء يوجد في انية. سواء بقى كانت هذه الاولانية من خلف كانت هذه الاولانية من زجاج  
كانت هذه الاولانية من حديد من جلود - 00:19:44

هذه الاولاني يسميهما العلماء بوسيلة الوسيلة لان هذه الاولانية اضع فيها التراب ربما اضع فيها التراب مثلا وآضع فيها  
الدايج من اجل يعني نزع الفضلات عن الجلد الى اخره - 00:20:05

ومن وسائل الوسائل ايضا الاجتهاد. فمن خلال هذا الاجتهاد استطيع ان تتوصل الى الماء الطهور الذي اتوصل به بعد ذلك الى رفع  
حدث وازالة النجس ببقى الان عندي الطهارة لها اشكال اربعة - 00:20:26

وعندك كذلك وسائل الطهارة لها سور اربعة وعندي وسائل الوسائل اثنان الاجتهاد والاواني. الاجتهاد والاواني الشيخ رحمة الله تعالى بدأ بالكلام عن انواع المياه لماذا بدأ الشيخ الكلام بالمياه؟ لأنها آلة الطهارة - [00:20:42](#)

المياه من حيس المحل ومن حيث الاصل سبعة ثلاثة من السماء واربعة من الارض. ثلاثة من السماء مياه المطر الثلج والبرد واربعة من الارض مياه البحر والبئر والنهر والعين قد يسأل سائل ويقول ما الفرق بين الثلج والبرد - [00:21:06](#)

الثلج هو النازل من السماء مائعاً ثم بعد ذلك يجمد من شدة البرودة يبقى اذا لما نزل من السماء اول ما نزل كان مائعاً ولا كان جامداً لا [كان مائعاً - 00:21:31](#)

ثم مع شدة برودة الجو تجمد هذا الثلج طيب البرد عكس الثلج نزل من السماء اول ما نزل نزل جامداً زي الملح ثم انه انماع على [الارض يعني صار مائعاً لما نزل على الارض - 00:21:46](#)

هذا الثلج وهذا البرد هل يصح به التطهير؟ نعم يصح به التطهير. يبقى هل نستطيع ان نحمل هذه الانواع في [عبارة مختصرة نقول كل ما نزل من السماء او نوع من الارض - 00:22:05](#)

فهذا يجوز به التطهير وهبقي عندنا ادلة على ذلك يعني من الادلة على جواز الطهارة بماء السماء [قول الله عز وجل وانزلنا من السماء ماء طهورا - 00:22:25](#)

يبقى ربنا سبحانه وتعالى وصف الماء الذي ينزل من السماء بأنه ماء طهور هو ظاهر في نفسه وكذلك يصح للانسان ان يتطهير به [طيب ماء البحر هل عندنا دليل على انه - 00:22:41](#)

يصح به التطهير؟ نعم جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله فقال يا رسول الله انا نركب البحر ونحمل معنى القليل [من الماء فان توضأنا به عطشنا - 00:22:55](#)

افنتوضأ بماء البحر؟ فقال عليه الصلاة والسلام هو الطهور ماؤه. الحل مينته هذا الحديث رواه اصحاب السنن وصححه البخاري [رحمه الله تعالى فيما رواه عنه الترمذى يبقى هذا دليل على ان ماء البحر - 00:23:10](#)

يصح به التطهير طيب ماء النهر ايضاً يصح به التطهير لأن اصله ماء السماء هذا اولاً والانعقاد الاجماع على ذلك. لا خلاف [بين احد من اهل العلم على جواز التطهير - 00:23:26](#)

بماء النهر. هنا لاحظ احنا ما حكيناش الاجماع على التطهير بماء البحر ليه لانه وان حصل فيه الاتفاق على انه جائز لكن الخلاف هل [هو جائز مع عدم الكراهة؟ ولا جائز مع الكراهة؟ خلاف - 00:23:43](#)

وكذلك ماء البئر ماء البئر مما يجوز به التطهير لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الماء طهور لا يناجسه شيء لما سئل عن توضأ [من بئر بضاعة ولانه صلى الله عليه وسلم ايضاً توضأ - 00:24:06](#)

من باقي البئر وكذلك ماء العين وماء الثلج وماء البرد هذا مما يصح به التطهير وأشار النبي صلى الله عليه وسلم الى هذا المعنى في [قوله اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب الى ان قال اللهم اغسلني من خطاياي - 00:24:23](#)

بماء والثلج والبرد اشار الى النبي صلى الله عليه وسلم الى هذا المعنى من خلال هذا الدعاء الذي دعا به صلى الله عليه وسلم في [مفتوح الصلاة. طيب الان عرفنا - 00:24:40](#)

اقسام الماء من حيث المحل الشيخ ابو شجاع رحمة الله تعالى ايضاً ذكر تقسيماً اخر للمياه من حيث الحكم وده امر مهم جداً لكن [قبل ما نتكلم عن اقسام الماء من حيث الحكم - 00:24:51](#)

فيه هنا يعني فائدة يذكرها بعض اصحابنا لما بتتكلموا عن اقسام الماء من حيث الاصل والمحل بتتكلموا عن افضل انواع المياه [فيقولون وافضل المياه ماء قد نبع من بين اصابع النبي المتبع يليه ماء زمزم فالكوثر فنيل مصر ثم باقي - 00:25:06](#)

لان هرب افضل المياه هو الماء الذي نبع من بين يدي النبي عليه الصلاة والسلام يليه في الافضلية ماء زمزم ثم ماء الكوثر ثم نيل مصر [هذه افضل انواع المياه ذلك لأن النبي صلى الله عليه وسلم اخبر ان هذا النيل اصله - 00:25:28](#)

من انهار الجنة طيب الان آآ عرفنا اقسام المياه من حيث المحل اقسام الماء من حيس الحكم اقسام الماء من حيث الحكم ايضاً ذكر

الشيخ رحمة الله تعالى انه على اقسام متعددة - 00:25:44

اول قسم من اقسام المياه وهو الماء الطاهر في نفسه المطهر لغيره ماء مطهر لغيره وهو ظاهر في نفسه وهذا يسمى الطهور يسمى بالمطلق سميئاً بالظهور لماذا سميئاً بالظهور لانه ظاهر في نفسه. يمكن للانسان ان يستعمله في الشراب في الاكل - 00:26:01  
في الفصل في الطبخ لانه ظاهر وكذلك هو مطهر لغيره ولها سميئاً طهوراً. يعني ايه مطهر لغيره؟ يعني يمكن للانسان ان يرفع به الحدث. اذا اراد ان يتوضأ بهذا الماء صحيحة ذلك - 00:26:28

ويمكن ان يستعمله الانسان في ازالة النجس اذا اراد ان يستنجي به ايضاً صحيحة ذلك فهذا ظاهر في نفسه مطهر لغيره ولها سميئاً  
بالماء الطهور ووصفه الله سبحانه وتعالى ايضاً بذلك - 00:26:45

ويسمى كذلك بالماء المطلق لماذا سميئاً بالماء المطلق المطلق عكس المقيد فمعنى المطلق يعني لم نقده باي قيد من القيود الازمة  
فعندها الماء قد يكون مقيداً بقيد اللازم زي مسلاً ماء الورد - 00:27:01

لو قال زيد لعمرو ائتي بماء فاتني له بماء البرد هل بماء البرد هل يكون ممثلاً؟ نقول لا الان اذا قال له ائتنى بماء مفترض ان يأتي  
بماء مطلق لانه لم يقيده بقيد - 00:27:21

اما ماء الورد فهذا لا يطلق او لا يذكر الا مقيداً ماء الورد هذا لا يذكر الا مقيداً. زي الخل برضو. الخل هذا لا يطلق الا او لا يذكر الا  
مقيداً. مع ان اصله الماء - 00:27:43

يعني اي يدخل فيه الماء يعني فين طبعاً ان هو مراحل صنع الخل يكون خمراً اولاً ثم يتحول الى خل كما هو معلوم. على كل حال.  
فلما نقول هو ماء مطلق الماء المطلق - 00:28:02

تعني ليس مقيداً بقيد لازم لا يحتاج الى تقييد زي ما الماء الذي ينزل من الصنبور. الماء الذي نقتسل به هذا ماء. الماء الذي نشربه هذا  
ماء ليس بمقيد. لكن بخلاف ما - 00:28:15

زي ما ذكرنا زي القهوة زي العصير هذا لا يسمى ماء مطلقاً. ولها لا تصح الطهارة به. وان كان ظاهر في نفسه يعني ماء العصير هذا  
ظاهر ولا مش ظاهر - 00:28:32

القهوة الشاي كل هذه ظاهرات. هي ظاهر في نفسها لكن لا يصح بها التطهير. ولها لا يكون ماء ظهوراً هذا الماء المؤمن اللي احنا  
اتكلمنا عنه الان ينقسم من حيث الكراهة الى قسمين - 00:28:46

منه ما هو مكروه من حيث الاستعمال ومنه ما ليس بمكره القسم الاول اللي هو غير المكره وهو الاصل فيه. اي ماء مطلق وهذا لا  
يكره استعماله الماء الذي يباع فيه القارورة في الزجاجات او الذي ينزل من الصنبور - 00:29:03

الماء الذي نقتسل به وهذا الماء لا يكره استعماله من حيث الاصل وهو ماء مطلق عندنا قسم اخر وهو ما يكره استعماله. والماء الذي  
يكره استعماله اربعة الماء الذي يكره استعماله مع كونه ظهوراً. نتبه لهذه المسألة هو ظهور. يعني هو ظاهر في نفسه - 00:29:23

هو مطهر لغيره لكن مع ذلك يكره استعماله عرفنا المكره في الدس اللي فات. ما معنى المكره؟ قلنا المكره هو ما نهى الشارع عن  
فعله نهياً غير جازم ما حكم المكره؟ يثاب تاركه - 00:29:47

ولا يعاقب في علمه المكره استعماله اربعة. الماء المشمس الماء المشمس هو الماء الذي سخن بالشمس سواء وضعه المكلف في  
الشمس حتى سخن او يعني آسخرته الشمس دون فعل من المكلف - 00:30:09

فالماء المشمس هذا مكره والقراءة هنا كراهة شرعية والعلة انه ربما يورث البرص كما يذكر بعض الاطباء ده النوع الاول الثاني الماء  
شديد الحرارة هذا مكره. لماذا؟ لانه يمنع من اسباغ الوضوء - 00:30:29

لما تكون الماء ساخنة جداً للانسان بيبقى عايز يتخلص من هذه الماء قدر المستطاع. وربما تسبب هذه السخونة الشديدة في عدم  
كان الماء على كامل العضو فهو مكره وكذلك النوع الثالث الماء اذا كان شديد البرودة. لنفس العلة لانه ايضاً يمنع من اسباغ - 00:30:50

الرابع وهو مياه كل ارض مغضوب عليها النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث مرة على قرى سمود امر النبي صلى الله عليه وسلم

باراقة الدماء باراقة المياه التي حملها الصحابة رضي الله تعالى عنهم من هذه المياه. لماذا - 00:31:18

لأنها قری المغضوب عليهم استعمال مياه هؤلاء الاقوام الذين اهلکهم الله سبحانه وتعالی مکروه فهذه اربعة انواع فهذه اربعة انواع.

ذكرنا من هذه الانواع التي اکره استعمالها الماء المشمس الماء المشمس هذا يکره استعماله لكن بشروط - 00:31:43

هذه شروط كثيرة جدا لكن نذكر بعضها اختصارا من هذه الال شروط ان تكون هذه السخونة نتيجة لتأثير الشمس فعلى ذلك لو ان

انسانا سخن ماء لكن سخان الكهربائي مثلا - 00:32:05

هل يکره استعمال هذا الماء لا يکره استعماله. اذا لو الا طبعا لو آآ سخنه جدا جدا بحیس انه لا یمنع بحیث انه یمنع من اسباب

الوضوء. اه هنا نقول يکره - 00:32:25

في هذه الحالة. لكن من حيث هو هل هو مکروه؟ لا ليس بمکروه. ليه الانتفاء العلمي؟ لأن هذا لا يورث البرص. البرص يبقى الشرط

الاول ان يكون متاثرا بحرارة الشمس - 00:32:38

الشرط الثاني ان يستعمل حالة كونه ساخنا يعني نفترض ان هذا الماء مسخن بالشمس وبعدين تركناه حتى برد فاستعملناه فلا بأس لا

کراهه في هذه الحالة اما لو استعملناه حالة كونه ساخنا بالشمس فهنا يکره. ليه؟ لأن هذا الذي یسبب البرص يبقى في زهومه -

00:32:51

على على سطح الماء هذه الزهومه لو جاءت على الجلد ربما اورست البرص. الزهومه عبارة عن مادة دهنية اشبه بالمادة الدهنية هذا

الشرط الساني الشرط الثالث ان يكون في اماء منطبع - 00:33:15

واحد يسأل ويقول ما معنى الاما منطبع؟ المنطبع هو الاما الذي يشكل بالطرق زي کده الاواني المصنوعة من الالمونيوم او من

النحاس او من الرصاص او من الحديد. تشكيل هذه الاواني يكون بالطرق. ما نجيب مطرقة صغیرة - 00:33:33

وبعدين نشكل هذه الاواني على حسب الحاجة وعلى حسب ما يحتاجه الانسان لو كان التسخين في احد من

هذه الاما منطبع يبقى هنا يکره استعمال هذا الماء المشمس - 00:33:53

يستثنى من ذلك امية الذهب والفضة امية الذهب والفضة. احنا عارفين فيما سبق ذكره. وحياتي ايضا معنا ان شاء الله ان استعمال

اما الذهب والفضة حرام. هذا ابتداء لكن نفترض ان شخصا سخن الماء في الشمس - 00:34:10

في احد الاواني المصنوعة من الذهب والفضة. نقول هو اتم اولا لاستعمال الاما الذهب والفضة. خلاص؟ لكن هذا الماء مکروه ولا غير

مکروه هو مشمس الان يقول لكن هذا الماء لا يکره استعماله - 00:34:32

ليه ليست هذه الاواني منطبع؟ نعم هي منطبع. لكن الذهب والفضة جوههما صافي فلو سخنت فيه لو سخن فيه الماء من خلال

الشمس لا ينفصل منها شيء من الزهومه بخلاف الاواني الاخرى المنطبع من الالمونيا او الحديد او النحاس ينفصل نتيجة التسخين

زهوما هذه الذي یسبب البرص - 00:34:47

فالعلة في الذهب والفضة متفقية. طيب لو سألنا سؤالا وقلنا ما حكم تسخين الماء في الشمس؟ اذا كان في اماء من الخزف هل يکره

ها لا يکره لماذا لا يکره؟ لأن الخزف ليس باما منطبع - 00:35:15

ما حكم تسخين الماء في اماء من زجاج هل يکره لا يکره. يعني لو وضعنا مثلا الماء في كوب من المياه في كوب ووضعناه في

الشمس حتى سخن واردننا ان نستعمله بعد ذلك حال سخونته. نقول لا يکره ذلك - 00:35:36

فهذه من جملة الشروط لو توفرت قلنا بکراهه استعمال الماء المشمس والا فلا يکره والا فلا يکرم طيب عرفنا علة الكراهه؟ علة

الکراهه زي ما قلنا اماء الماء المشمس هذا تخرج منه زهوما تورث البرص. وعندنا احاديث وردت فيها - 00:35:57

فيها ضعف وان كان حسن بعض اصحابنا بعضا من هذه الاحاديث كالبيهقي رحمه الله تعالى والامام النووي رحمه الله تعالى كان

يختار عدم الكراهه يعني كان يختار عدم الكراهه مطلقا - 00:36:15

طيب نعود بقى الى اصل المسألة عرفنا القسم الاول من اقسام المياه من حيث الحكم وهو الماء الطهور عرفنا ما هو عرفنا انه ينقسم

الى قسمين القسم الثاني وهو الماء الطاهر في نفسه غير المطهر لغيره - 00:36:32

يبقى عندنا القسم الاول اللي هو الماء الطهور هو ظاهر في نفسه و هو كذلك مطهر لغيره القسم الثاني ظاهر في نفسه ايضا ولما نقول ظاهر في نفسي اعرفنا يعني ايه يحل استعماله في الاكل في الشرب في آآ الغسل - 00:36:55  
الاسود من من الاجناس الطاهرة من الوساخات والاتربة الى اخره كل هذا جائز لكن لا يصح استعمال هذا الماء في تطهير النجاست او في رفع الحدث من هذا النوع الماء المستعمل - 00:37:14

طيب ايه معنى الماء المستعمل لما نقول الماء المستعمل يعني المقصود به الذي استعملناه في فرض الطهارة يعني متى يكون الماء مستعملاً اذا توفرت عندي شروط. اول هذه الشروط ان يكون قليلا - 00:37:35  
اما لو كان كثيرا فلما يكون مستعملا الشرط الساني ان يستعمل في فرض الطهارة يعني ايه فرض الطهارة؟ يعني في طهارة هي فرض زي رفع الحدث او في ازالة نجس. افترض الان - 00:37:54

ان شخصا كان عنده بعض الماء فاستعمل هذا الماء في الوضوء هذا الماء المتبقى اللي هو انفصل عن العضو بعد ما فرغ من الوضوء ما حكمه؟ نقول هذا ماء مستعمل - 00:38:11

لان هذا الماء رفع به الحدث الماء الباقي بعد ازالة النجاست الذي لم يتغير. ايضا هذا ماء مستعمل الشرط السادس ان ينفصل عن العضو اما لو كان الماء متعدد موجود على العضو فهذا لا يسمى مستعملا - 00:38:27

لو توفرت عندي هذه الشروط كان هذا الماء مستعملاً بمعنى انه ظاهر في نفسه لكن لا يظهر به غيره طيب ده القسم الاول من الماء الطاهر الذي هو طاعن في نفسه غير مطهر لغيره. عندنا قسم اخر - 00:38:47  
وهو ماء متغير بشيء ظاهر هو ماء مطلق لكن سقط فيه شيء طاهر فغيره ولما نقول غيره يعني غير احد اوصافه الثلاثة اما انه غير طعم او غير اللون او غير الريح - 00:39:04

مثال ذلك الشاي القهوة العصير هذا اصل ماء فوضعنا فيه شيء وضعنا فيه شيئاً طاهراً القهوة شيء طاهر الشاي هذا شيء طاهر ونحو ذلك فتغير هذا الماء. ما حكمه؟ هو ظاهر. يصح استعماله في الشراب والطعام الى اخره. لكن لا يصح به التطهير. لو اراد الانسان ان يتوضأ - 00:39:25

هل يصح ان يتوضأ بالعصير هل يصح ان يتوضأ ويرفع الحدث بالشاي لأن لا يصح طيب لما نقول هذا هذا الشيء او هذا الماء المطلق وضعنا فيه شيئاً طاهراً فتغير - 00:39:52

هل كل تغير يسلب طهورية الماء؟ لا لابد ان يكون هذا التغير عن مخالطة لابد ان يكون هذا التغير على المخالطة. يعني الان لما وضعنا الشاي في الماء. الماء المغلي - 00:40:09

ما الذي يحصل؟ تحصل مخالطة ولهذا نجد ان الماء هذا تغير تماماً لم يعد اسمه ماء صار شايد ولهذا لا يمكن ان يعود هذا مرة اخرى الى الماء قهوة نفس الكلام - 00:40:23

لما وضعنا فيها في هذا الماء الساخن وضعنا فيه القهوة تحول الى شيء ثاني تماماً ولهذا لا يمكن ان يعود الى الماء مرة اخرى فهذا تغير بالمغالطة طيب لو حصل التغير بغير المغالطة فهذا لا يضر. فالماء يكون باقيا - 00:40:43

على اصل خلقته يكون طهوراً زي مسلاً لو وضعنا انان فيه ماء في الثلاجة. احياناً زي ما احنا عارفين علشان الثلاجة بقى فيها بعض الاطعمة ربما يتغير طعم الماء بسبب الاطعمة اللي موجودة في الثلاجة - 00:41:03

هذا التغير الذي وجد في الماء التغير هذا عن مخالطة ولا تغير عن مجاورة ما سبب تغير الماء هنا اه هنا التغير حصل عن مجاورة طيب التغير لو حصل عن مجاورة هل يضر - 00:41:23

لأن لا يضر يعني الماء الان ما زال مطلقاً يصح به التطهير؟ نعم يصح به التطهير. او استخرجنا هذا الماء من من الثلاجة الان المياه انقطعت لا يوجد عندنا ماء لا يوجد عندنا ماء الا في الثلاجة. استخرجنا هذا الماء من اجل ان نغسل به او ان نتوضأ به - 00:41:42  
فوجدناه متغيراً من حيث الطعم او من حيث الريح بسبب الاطعمة اللي موجودة في الثلاجة. هل يضر؟ لأن لا يضر طب والتغير هذا؟ هذا التغير ايضاً لا يضر في شيء - 00:42:00

التغير الذي يضر اذا كان ناتجا عن مخالطة وضابط المخالط هو الذي لا يمكن فصله عن الماء او لا يمكن تمييزه في رأي العين في العرف طب المجاور؟ لقى المجاور يمكن تمييزه يمكن فصله عن الماء - 00:42:15

لو احنا اخدنا الماء هذا ويعني نحيينا عن الثلاجة ابقيناه مثلا في الخارج مدة سيزول هذا التغير الان لو وجدنا بثرا سقطت فيه بعض اوراق الشجر وتغير هذا البئر بسبب - 00:42:33

هذه الاوراق الساقطة فيه ما حكم استعمال هذا الماء؟ نقول ايضا هذا الماء يحل استعماله او يصح استعماله بالتطهير لماذا لأن اوراق الشجر لم تختلط بجزئيات الماء فلو تغير الماء فيكون هذا التغير - 00:42:53

عن مجاورة وليس عن مخالطة ايضا قد يحصل التغير بسبب طول المكث بسبب الممر الماء الراقد احنا عارفين احيانا يتغير بتصيه عفونة عفونة من ناحية الريحة فقط رائحة تتغير. هل يضر هذا في الاستعمال؟ لأن لا يضر هذا في الاستعمال. يصح التطهير به. لو احتاج الانسان الى ان يستعمل هذا الماء جاز له ذلك - 00:43:15

يبقى اذا التغير الوحيد الذي يسلب طهارة او طهورية الماء الذي يسلب طهورية الماء هو التغير بالمخالطة طيب ده النوع الثاني اللي هو الماء الظاهر. النوع الثالث وهو الماء النجس - 00:43:41

النوع السادس هو الماء النجس ما هو الماء النجس؟ عندي ماء نجس او ماء متنجس وهو الذي تنجس لوقوع النجاسة فيه يبقى نتبه هنا يا جماعة متى نحكم على الماء بأنه متنجس او انه نجس - 00:44:00

اذا لاقى نجاسة او سقطت فيه نجاسة اذا لم تسقط فيه نجاسة فهو على الاصل هو ظاهر فالبيتين لا يزول بالشك لو حصل عندي شك هل هو سقطت فيه نجاسة او ما شابه؟ نرجع الى الاصل هو انه ظاهر - 00:44:19

وهنا اذا وقعت النجاسة في الماء عندي حالتين الحالة الاولى ان يكون هذا الماء قليلا والماء القليل هو الاقل من القلتين طيب الان عندي مسلا ماء وضعته في زجاجة او وضعت هذا الماء في كوب - 00:44:39

فسقطت فيه نجاسة زي ايه مسلا؟ زي الدم في اثناء مسلا المرأة وهي بتعمل في في المطبخ او ما شابه جرحت يدها فسقط بعض الدم في كوب الماء او في انانه فيه ماء - 00:45:02

فتتغير هذا الماء بسبب هذا الدم الساقط نقول هذا الماء متنجس هذا الماء بمجرد ملاقاة هذه النجاسة صار نجسا طيب نفترض ان هذا هذه النجاسة سقطت في هذا الماء القليل ولم تغيره. ايضا المذهب انه تنجس. فالماء القليل - 00:45:16

بمجرد ملاقاة النجاسة تغير هذا الماء او لم يتغير الا لو كانت هذه النجاسة معفو عنها الا لو كانت هذه النجاسة معفوا عنها. النجاسة المعفوة عنها النجاسة التي لا يدركها الطرف. الانسان ما ما يشوفهاش - 00:45:40

فهذه معفو عنها وكذلك الحال مسلا لو ذبابة سقطت في الاناء فماتت هذه ميتة. احنا عندنا الاadle عامه على نجاسة الميتات الذبابه هذه لو سقطت في الاناء الذي فيه ماء قليل وماتت. هل تنجسه؟ لأن لا تنجسه. وانها نجاسة معفوة عنها - 00:46:00

فالاصل عندي ان الماء القليل اذا لاقى نجاسة فانه ينجس تغير او لم يتغير الا اذا كانت هذه النجاسة معفو عنها دي الحالة الاولى اذا كان الماء قليلا الحالة الثانية اذا كان الماء كثيرا - 00:46:25

والماء الكثير ما كان قلتين او اكثر فهذا لا ينجس بحال مهما لاق من نجاسات لا يتنجس الا في حالة التغير فقط لو تغير لونه تغير طعمه تغير ريحه فهذا ينجس حتى ولو كان تغيرا يسيرا - 00:46:44

لابد ان نلاحظ الفرق هنا في الماء القليل قلنا ينجس مباشرة بمجرد ملاقاة النجاسة التي لا يعفي عنها تغير او لم يتغير هذا الماء الكبير لا يتنجس مهما لاقى من نجاسة - 00:47:03

اذا لو تغير ولو كان التغير هذا تغيرا يسيرا طيب يأتي به هنا السؤال احنا عرفنا الماء القليل والماء الكثير القليل ما كان اقل من قلتين الكثير ما كان قلتين فاكثر - 00:47:19

ما هو مقدار القلتين في الشرع عند الاصحاب يضبطون ذلك بخمسيني رطل بغدادي بالمقاييس الحديثة من حيث الحج ما يساوي مترين لتر من الماء تقريبا هذا ماء كثير ما كان - 00:47:36

ويعني بهذا الحجم او اكثر فهذا ماء كثير طب كان اقل من ذلك؟ نفترض مسلا عندي مية لتر من الماء. فسقطت فيه نجاسة. نقول  
تنجس بمجرد ملاقة هذه النجاسة. لانه ماء قليل - 00:47:59

لأنه ماء قريب واضح لأن طيب نرجع بقى لما ذكره الشيخ رحمة الله تعالى هنا الشيخ رحمة الله تعالى بيقول المياه التي يجوز بها  
التطهير سبع مياه وهذا من حيث الم محل والاصل - 00:48:14

ماء السماء وعرفنا دليله وماء البحر وعرفنا ايضا دليله وماء النهر وهذا بالاجماع وماء البئر ولأنه صلى الله عليه وسلم توضأ منه وماء  
العين وماء الثلج وماء البرد. ماء العين لأن اصله ماء من السماء زي ما عرفنا - 00:48:33  
وآآ وهو ماء نبع من من الأرض وماء الثلج وماء البرد لأنه اصلا آآ ماء من السماء كما ذكرنا. ثم ذكر الشيخ رحمة الله تعالى اقسام الماء  
من حيث الحكم - 00:48:51

طاهر مطهر غير مكروه استعماله وهو الماء المطلق. وعرفنا ما معنى الماء المطلق وقلنا يسمى ايضا بالماء الظاهر وظاهر مطاهر  
مكروه استعماله وعرفنا ان المقصود بذلك هو الماء المشمس يعني لو سخن بالشمس وعرفنا بعض الشروط التي يجب ان تتتوفر  
لكراهة استعمال هذا الماء - 00:49:03

قال وظاهر غير مطهر وده النوع الثاني من انواع المياه من حيث الحكم الماء الطاهر لكن الذي لا يصح به التطهير وهو قسمان ماء  
مستعمل في فرض الطهارة وماء متغير بمخالطة الطاهرات - 00:49:28

فلما الشيخ بيقول بما خالته من الطاهرات خرج بذلك ما لو تغير بالمجاورة او تغير بسبب انه مكتا طويلا فتعفن هذا لا يضر  
استعماله في التطهير او في الطهارة - 00:49:46

وكذلك الحال فيما لو كان عن مجاورة الماء المستعمل لماذا لا يتطرأ به قياسا على التراب المستعمل او نقول لأن الصحابة رضي الله  
تعالى عنهم لم آآ يرد عنهم مع كثرة اسفارهم انهم كانوا يجمعون هذا الماء المستعمل - 00:50:03

ويتطهرون به مرة اخرى مع شح الماء مع قلة الماء ومع ذلك ما كانوا يجمعون هذا الماء المستعمل من اجل ان يتطهروا به مرة اخرى  
فدل هذا الاجتناب على انه لا يصح به التطهير - 00:50:25

ولما نأتي ان شاء الله عن التراب في التيمم هنعرف ان من شروطه كذلك الا يكون مستعملا بالقياس على هذا المثل فقال رحمة الله  
تعالى وماء نجس وهو الذي حلت فيه نجاسة وهو دون القلتين - 00:50:41

طيب لماذا ضبطنا القلة والكثرة بالقلتين؟ قول النبي عليه الصلاة والسلام اذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث وفي رواية فانه لا  
ينجس بقى مفهوم هذا الحديث اذا كان اقل من ذلك فانه يتنجس. يعني اذا لاقى نجاسة - 00:51:00

قال او كان قلتين فتغير ولو كان تغيرا يسيرا وهذا حصل فيه الاجماع وضابط التغير ان يتغير لونه او يتغير طعمه او يتغير ريحه قال  
رحمة الله والقلتان خمسمائة رطل بالبغداد تقربيا في الاصح - 00:51:22

مقدارها حوالي ميتين لتر تقريبا. البعض يقول متين وسبعين. البعض يقول مية حاجة وتسعين. فهو بالتقريب يعني ولذلك قال  
الشيخ هنا قال بالتقريب ثم شرع الشيخ رحمة الله تعالى في فصل جديد وهو في بيان ما يظهر بالدماغ - 00:51:40

ان شاء الله هنتكلم عنه في الدرس القادم فهنا نكون قد وصلنا لختام هذا الدرس وآآ نسأل الله سبحانه وتعالى ان يعلمنا ما ينفعنا وان  
ينفعنا بما علمنا وان يزيدنا علما - 00:51:59

وان يجعل ما قلناه وما سمعناه زادا الى حسن المصير اليه وعتادا الى يمن القدوم عليه انه بكل جميل كفيل وهو حسينا ونعم الوكيل.  
ونسأل الله سبحانه وتعالى ان يوفقنا واياكم للعمل بما نقول ونسمع - 00:52:14

وان يرزقنا نشر ذلك بين الناس على الوجه الذي يرضيه عنا ونسأله سبحانه وتعالى ان يثبتنا على هذا الخير وان يديم علينا هذا  
الفضل انه ولي ذلك ومولاه - 00:52:30